

الارهاب فساد ضد حقوق الانسان وكرامته- دراسة تحليلية

Terrorism-corruption against the Human Rights and his Dignity-Analytic Study

Zainab Ali Abd

م.م. زينب علي عبد^(١)

ملخص

الارهاب ليس ظاهرة جديدة، فلقد مورس في مراحل مختلفة من التاريخ البشري. ولقد وقف الاسلام بصلاية ضد كل انواعه، بل أمر بقتل قطاع الطريق وقطع ايديهم وأرجلهم أو نفيهم.. فالارهاب الذي يقطع الطريق ويسلب الممتلكات الشخصية والعامة وتعتدي على كرامة الناس ويقتلهم.. إنما هو ممارسة ضد كرامة الناس وحقوقهم في العيش الكريم، ولقد حفل التاريخ الاسلامي بصور غير سليمة منه خصوصا من جماعات الخوارج. وعلى الرغم من الاختلافات الفكرية في تحديد هوية الارهاب وتعريفه الى حد ان القانون الدولي لم يضع له تعريفا رسميا حتى الان، الا انه ينظر اليه كونه استخدام للعنف ضد الافراد بما يعرض ارواح البشر للخطر او يهدد الحريات الاساسية لاغراض سياسية.

ABSTRACT

The terrorism isn't a new phenomenon, It has been performed in different stages of human history, the Islamic religion stood against all its types firmly, and furthermore the Islam ordered to kill the thugs or cutting their hands and legs as well or exiling them eventually

١ - كلية العلوم الاسلامية/جامعة كربلاء.

So that the terrorism which is cutting the roads and confiscating the personal property and violating the people's dignity and killing them is only meant to be an anti –human action for humans dignity,

also against people rights to live in a decent life

We need to mention that the Islamic History has been full of such groups in particular the dissents ((KHAWARIJ))

And despite of the differences in ideas into specifying the identity of the terror to the much that the international Law didn't define it up to date, But it looked to it being the use of violence against the individuals ensues substantial harm to people safety and threatening the essential freedom for political purposes.

المقدمة

منذ العام ٢٠٠٣م ضرب الارهاب أطنابه في عموم العراق.. إذ فُرض واقع جديد في عرصات الوطن مسلوب الارادة.. و صار واضحا ان دولاً عديدة سخرت كل جهودها المخبرائية من أجل تحقيق اقصى قدر من أهدافها قبل أن يستقر امر البلاد ويصير ذلك السعي صعبا.

ساهم ذلك الجهد في تكريس حال الفوضى، ولم يعد العمل الارهابي حكرا على الاجهزة المخبرائية الدخيلة وإنما تسرب الى مكونات الشعب العراقي ليصير مهنة لكثير من العراقيين خصوصا عقب احداث سامراء ٢٠٠٦م والتي دمرت خلالها قبة الامامين العسكريين عليهما السلام. إذ تغذت عقول البعض من السطحيين وقليلي الوعي والثقافة على طروحات الطائفية وما تقود اليه من كراهية واحقاد لم تكن سائدة في تاريخ العراق المعاصر على الاقل.

كان ذلك الحال سمة لازمة للعراق حتى عرف عالميا بأنه بيئة يعيش في جنباتها الارهاب. في تلك البيئة الموبوءة بالدم والخراب انتهكت حقوق وكرامة الناس جراء الاعمال الارهابية التي كانت تتسبب واقعهم حتى صار العراق البيئة الأكثر خوفا لا يأمن سالكو طرقه على انفسهم وأموالهم ناهيك عن كرامتهم وحقوقهم التي تَضْمِنُها الشرائع السماوية والوضعية.

ولابد من ذكر اننا في هذه الدراسة البسيطة حاولنا ان نُرجع مظاهر الارهاب الى جذور او اصول تاريخية خاصة فيما يتعلق بالتاريخ الاسلامي فلم تخل فترة من مظاهر الارهاب سواء كان مشروعا كسلاح معنوي يتطور الى مادي في المعركة او تهيئة لها او نتيجة من نتائجها او كان صورة من صور الفساد التي سنورد بعضا منها في هذه الدراسة ومن الطبيعي كأي دراسة في التاريخ الاسلامي ان تكون اغلب الادلة من القرآن الكريم.

فالارهاب الذي قام بكل هذا السوء.. هو ما وصفه رب العزة بأنه فساد (من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا) ^٢، وبتلك الصفة وصف قوم يأجوج ومأجوج (إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الارض) ^٣، وهو الذي نزل فيه حكمه تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) ^٤ فهؤلاء الذين كانت هذه صفة الحدود التي تقام عليهم هم من يقطع السبيل ويتعرض لسالكيه الامنين.

وبهدف معرفة جذور الارهاب في المجتمع الاسلامي لابد لنا ان نبحث عن الاصل في ايجاده بدأ من الاشارات القرآنية الى الاحداث التاريخية التي ذكرت في المصادر التاريخية عن الارهاب ماديا او معنويا، وعليه قسمنا البحث الى ثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الاول: ماهية الارهاب

المبحث الثاني: الفساد الذي يمارسه الارهابيون

المبحث الثالث: ممارسات انتهاك الكرامة

واعتمدنا في بحثنا على مجموعة من المصادر اهمها القرآن الكريم وكتاب مفردات الفاظ القرآن للاصفهاني (ت في حدود ٤٢٥ هـ) وتفسير جامع احكام القرآن للقرطبي (ت ٥٢٥ هـ) وغيرها إضافة الى مجموعة منتقاة من المراجع.

المبحث الأول: ماهية الارهاب:

اولا: الارهاب لغة واصطلاحا

لغة: عرف لغويو العربية الارهاب المشتق من الجذر الثلاثي (رَهَبَ) بالكسر، يَرْهَبُ رَهْبَةً ورُهْبًا، بالضم، ورَهْبًا، بالتحريك، أي خاف. ورهب الشيء رُهْبًا ورهبة. خاف ^٥.

يرهب رهبة.. ورهباً بالضم والفتح.. ورهبه رهبا: خافه.. ورهبوتى ورهبوت.. والرهبي اسم من الرهب تقول الرهبي من الله والرغبي إليه وأرهبه واسترهبه: أخافه وفزعه، واسترهبه: استدعى رهبته حتى رهبه الناس، وبذلك فسر قوله عز وجل "واسترهبوهم وجاؤوا بسحر عظيم" ^٦ أي أرهبوهم وترهبه غيره إذا توعدته، والراهبة: الحالة التي ترهب أي تفرع ^٧.

٢- المائدة: ٣٢

٣- الكهف: ٩٤

٤- المائدة: ٣٣

٥- ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١ هـ) لسان العرب، تحقيق نخبة من العاملين بدار المعارف، دار المعارف - القاهرة، ج ٣، ص ١٧٤٨

٦- الاعراف: ١١٦

٧- الزبيدي، تاج العروس، ج ٢، كلمة (رهب)

أما اصطلاحاً، فإن أقرب التعريفات الى الواقع ذاك الذي يرى أن الارهاب (استخدام أو تهديد باستخدام العنف ضد أفراد ، ويعرض للخطر أرواحاً بشرية بريئة ، أو تهديد الحريات الأساسية للأفراد لأغراض سياسية بهدف التأثير على موقف أو سلوك مجموعة مستهدفة بغض النظر عن الضحايا المباشرين^٨.

ثانياً: إشكالية تعريف الارهاب

منذ ثلاثينات القرن المنصرم، والمؤسسات المؤلدة لبنود القانون الدولي عاجزة عن ايجاد تعريف علمي ملائم ومسلم به للارهاب^٩، ففي تلك الحقبة كانت الكثير من الشعوب تناضل ضد مستعمرها لنيل حرياتها وتعزز الامر في حقبة الحرب العالمية الثانية وقت انخرطت افواج كبيرة من شباب الشعوب الاوربية لمقاتلة النازية وحلفائها والمتعاونين معها من ابناء تلك الشعوب. اضافة الى بروز الارهاب الذي كانت عصابات صهيونية تنفذه والتي كان من اقواها نسف فندق داود في القدس وقتل الكونت برنادوت مبعوث الامم المتحدة. فيما شكلت الحرب الباردة وظهور حركات التحرر حقبة جديدة فاقمت من الضعف الدولي الذي يعتري سعي المنظمات المعنية في ايجاد تعريف مقبول للارهاب. وهكذا بات الاهتمام بتعريف الارهاب على وفق سياقات القانون الدولي أمراً لا يدعو للاهتمام على الرغم من الضربة الموجهة التي تلقتها أمريكا بقتل العشرات من جنود المارينز في تفجير بيروت.

لقد استمر الحال على ذي المنوال حتى بدأت اعمال حرية تطال الامريكان في عقد السبعينات ومنها تدمير سفارتي أمريكا في نايروبي ودار السلام، إضافة الى أعمال اقل قيمة كانت تدرجها تحت طائلة الارهاب وان لم تكن من صنفه.

ولا شك ولاريب، فإن ثمة فَرْقاً بَيْناً وفصلاً ملموساً بين المقاومة والارهاب، إذ أن الارهاب يستهدف الابرياء ممن لا يشكلون خطراً ولم يغتصبوا حقاً ممن بادرهم بأعمال عدوانية بينما المقاومة عمل مشروع تجيزه الشرائع السماوية والوضعية، فهو تعبير عن إرادة فئة عريضة من الناس هم شعب ما، سلبت إرادته وأحتلت أرضه وصودرت سيادته كما هو حال الشعب العربي الفلسطيني الان حيث لا أحد ينكر عليه حقه في المقاومة.. بينما تسرب التزييف ليطال هوية تلك المقاومة التي صارت بنظر الغرب إرهاباً و(لا سامية) يعاقب ابطالها على وفق بنود مكافحة الارهاب واللاسامية.

وبمقابل المقاومة التي وصمها مزيفو الغرب بأنها ارهاباً، نجد إرهاباً أشد وأقسى يمارسه كيان يطلق عليه اسم دولة، ذلكم هو الكيان الصهيوني يسخر من اجل تنفيذه موارد وإمكانات دولة تقف في صف الدول المتقدمة تدعمها وترعاها أكثر من واحدة من الدول العظمى إنه اذاً إرهاب رسمي، هو إرهاب

٨- رمضان، عصام صادق، دراسة بعنوان (الابعاد القانونية للارهاب الدولي) بمجلة السياسة الدولية، مركز الاهرام للدراسات السياسية الاستراتيجية- القاهرة، ع ١٥٤، ص ٢٤.

٩- عيسى، حسن عبيد، دراسة بعنوان (إشكالية تعريف الارهاب) بمجلة المستقبل، إصدار مركز المستقبل للدراسات والبحوث- بيروت، ع ٣، ص ٢٠٦، ١٩٠-١٩٨.

دولة ضد شعب أعزل سلب أفراد ذلك الكيان كل مقوماته ومقدراته وطرد خارج وطنه. ومع كل هذا التزييف والمصادرة لحقّ تُبيحه وتقره النظم التشريعية السماوية والأرضية، فإن شرعية تتمتع بها المقاومة مازالت وان حُجَم دورها تقلق قادة الكيان الصهيوني، بدليل أن تسيي ليفني الوزيرة المؤثرة في سياسات واستراتيجيات الكيان المذكور، دعت علنا وجهارا الى ضرورة مواجهة (الشرعية التي يعطيها المجتمع الدولي للإرهابيين) ^{١٠} على الرغم من أنها وكيانها غير مهتمين جديا بما يريده المجتمع الدولي وما يتمناه.

لهذه الاسباب الموشحة بهذه الصور المتنافرة، نجد أن المؤسسات والمنظمات المعنية فشلت في إيجاد تعريف سليم وقويم للإرهاب على الرغم من خطورته وشدة أذاه على ابناء المجتمع البشري.

ولقد استفاد اعداء البشرية من هذا الفراغ القانوني فعمدوا الى استباحة دماء الالاف من الابرياء من مخالفينهم بابشع الصور تحت حجة مكافحة الارهاب كما يفصل د. محمد نور فرحات ^{١١} إذ يقول (ولقد أسفر هذا الخلط المتعمد والتهرب من تعريف ملزم للإرهاب الدولي عن جرائم دولية ترتكب في الشيشان وكوسوفو والباسك وأفغانستان وفلسطين بزعم مكافحة الارهاب) ^{١٢}.

وعلى الرغم من أن العرب كانوا ضحايا الارهاب الرسمي الصهيوني، وإنهم حاولوا عن طريق النضال والمقاومة الشرعية استعادة بعض حقوقهم ما دفع الغرب المتأثر بالطروحات الصهيونية الى وصم مقاومتهم المشروعة بالارهاب.. الا أن العرب وعموم المسلمين الان فريسة لارهاب بيني يقوم به اراهابيون يقتلون المسلمين ويدمرون ممتلكاتهم باسم الاسلام.. وتعدى ذلك ليشيع الرعب في دول غربية كثيرة حتى صار الاسلام وسيلة للرعب فتولدت ما تعرف بـ(فوبيا الاسلام).. وبذا فإن تلك الهجمة التي يرى فيها البعض جهادا صارت وسيلة من وسائل تكريه الاسلام لمن هم ليسوا من اتباعه.. بينما صدم بعض اتباعه ليصطفوا الى جانب شائئيه بدعاوى مختلفة منها اعتناق المذاهب الليبرالية المناهضة للعنف والدموية التي يصطبغ بها (المجاهدون).. مما جعل فسحة السماح والامان في عرصات الاسلام فكرا وعملا ضيقة وتزداد ضيقا بازدياد الارهاب المرتكب باسم الاسلام.

الارهاب في محيطنا على الرغم من انه تجلبب بلجباب الدين والطائفية الا أنه يظل في حقيقته، حتى في واقعنا العراقي أسلوبا (من أساليب الصراع السياسي الذي يمكن أن تلجأ اليه كل القوى السياسية، فقد استخدمته الثورة الفرنسية بمعنى العدالة، واستخدمه الثوار الشيوعيون في روسيا اثناء الحرب الوطنية هناك، وكذلك عناصر الثورة المضادة لها) ^{١٣}، وفي مجتمعنا استخدام مشابه للإرهاب يتضمن تنفيسا عن احقاد وأخذ الثأر وتصفية حسابات، وتنفيذا لإرادات خارجية وغير ذلك من دواع وأساب.

١٠- عيسى ص ١٩٠

١١- استاذ فلسفة القانون، وهو فقيه دستوري، ومحامي بالنقض.. أنظر: ar.wikipedia.org/wiki/محمد_نور_فرحات

١٢- فرحات: محمد نور، الارهاب وحقوق الانسان، دراسة بصيغة pdf منشورة على موقع الاكاديمية العربية في الدانمارك بتاريخ

٢٠١٠/٨/١٣ ص ١٣

١٣- يحيى: جميل حزام ، مفهوم الارهاب في القانون الدولي العام) نشرته مجلة دراسات بمنية ، مجلة فصلية صادرة عن مركز

الدراسات والبحوث اليمني، العدد ٩٣-ابريل/يونيو ٢٠٠٩ ص ٤

كانت الاوطان العربية والاسلامية الى حدٍ ما في منأى عن الارهاب، صارت المخططة التي حط الارهاب رحاله في عرصاتها ليكوي سكاخا بناره.. ولعل العراق مثال على تفشي الارهاب في كل مسامات مجتمعه ليحرق الاخضر واليابس متحققا بصور بشعة تجعل الدماء المحرمة تسفك في ربوعه يوميا والقائم من بنائه التحتية يتهاوى دون ان يعوض ما يتهاوى منها.. والإنسان خائفا مرعوبا لا يأمن على نفسه متنقلا أو حتى وهو قابع في عُقر داره، وكان من شأن ذلك تأخير مسيرة تقدم الوطن وتهديد وحدته.. والخط من قيمة وكرامة انسانه وهو الامر الذي خصصنا هذه الورقة لمناقشته، إذ سنأخذ على عاتقنا تبين ممارسة ارهابية واحدة الا وهي ممارسة قطع الطريق وإخافة السبيل وهي من بين اعمال ارهابية كثيرة عانى منها العراقيون.. ولابد من الرجوع بهذا الامر الى جذره التاريخي إذ انه ممارسة كان قد اختلقها الخوارج مع الاشارة الى انها فساد في الارض كما نعتها الله جل وعلا، في محكم كتابه الكريم..

المبحث الثاني: الاشارات القرآنية والتاريخية حول الفساد فساد الارهاب:

الفساد مصطلح وصلتنا اولى اشارته الاسلاميه في القرآن الكريم، فقد ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم هذه المصطلح وحذر منه وكرر ذكره بصور منقّرة في آيات كريمات كثار إذ ان(الله لا يحب الفساد)^{١٤}.. فالفساد الذي اشار اليه القرآن في مواضع عدة هو الذي رأى الراغب الاصفهاني أنه(خروج الشيء عن الاعتدال، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا)^{١٥}.

وهو ما ذهب اليه اللغويون من أصحاب المعاجم، إذ نجد ابن منظور يكتفي بالتعريف بالفساد بقوله (نقيض الاصلاح)^{١٦}. ولا عجب، فإن ذكر الفساد في القرآن الكريم جاء مشفوعا بسفك الدماء(وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون)^{١٧} والفساد هنا الذي يقرن بسفك الدماء هو الفساد المادي، بعد أن سبق ذلك اشارة الى الفساد المعنوي بقوله تعالى (واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض قالوا انما نحن مصلحون)^{١٨} إذ أن الفساد هنا يعني تخريب النفوس والنأي بها عن الايمان، أي انه ما يمكن وصفه بالفساد المعنوي كما أسلفنا.

ولكي نلم أطراف المبحث، علينا أن نأخذ جانبا من جوانب عمل الارهاب وهو المتمثل في قطع الطرق والتصدي للسبالة الآمنة وسلبها حق المرور وانتهاك كرامتها وكل هذه أعمال مشينة تعد فسادا في الارض على وفق المفهوم القرآني، مما يتطلب الوقوف ضدها وإيقاف ممارستها، وعليه فممارسة الارهاب او ارهبة الناس هو صورة من صور الفساد.

١٤- البقرة: ٢٤٠

١٥- الاصفهاني: الراغب(ت في حدود ٤٢٥ هـ) مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم - دمشق والدار

الشامية- بيروت ١٩٩٦ ص ٦٣٦

١٦- ابن منظور: ج ٥ ص ٣٤١٢

١٧- البقرة: ٣٠

١٨- البقرة: ١١

١. قطع الطريق

نجد من خلال استعراض للحركات السياسية في التاريخ الاسلامي أن اربابيين مارسوا (الحراية) أي قطع الطريق الذي يمر عليه المسلمين والتي عرفها بعض الفقهاء على انها (إشهار السلاح وقطع السبيل خارج المصر)^{١٩}، حيث يوقفون السابلة ويمارسون معهم ممارسات سلبية للحقوق والكرامة والمال وربما العرض، وقد تنتهي بقتلهم ما يجمع طرفي الاية الكريمة التي تصف ايا من هذين العاملين بأنه يشبه قتل الناس جميعاً (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعاً)^{٢٠}. لذا فإن البعض (استدلوا على تحريم المحاربة بقوله تعالى^{٢١} "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض"^{٢٢}).

عموما فنحن هنا أمام الفساد المادي المقترن بسفك الدماء التي حرم الله سفكها الا بالحق.. ولا نستبعد ان تكون الاية الكريمة التي ذكرناها والتي تسمى (آية المحاربة) نزلت في هذه الممارسة. فهذا المتنقل على الطرق والذي يَسَّر له الاسلام ظروف التنقل الآمن الكريم، جعله البعض خائفا مرعوبا لا يدري متى يقع فريسة لعصبة من قطاع الطريق التي لا ترع لعابر سبيل الا ولا ذمة. فمند متى صار التنقل على الطرق شيئا سالبا لكرامة الانسان وربما لحياته؟.

ان ابن السبيل الذي يحس بالضعف وهو يتنقل بعيدا عن أهله واسباب عزّه وماله، يكون خائفا مترقبا متوجسا، وهي مشاعر يحملها كل متنقل على الطرق التي بين تجمعات سكانية متباعدة.. فالوحوش من الحيوان والبشر هم الخطر الاكبر على حياته، وكذلك خطر الجوع والعطش، وكلما تطورت الحضارة وترقت اسباب الحياة قلت تلك المخاطر، الا اننا نجد ان الخوف في زماننا صار اضعاف ما كان في عصور جاهلية ما قبل الاسلام.

ولأن الاسلام دين أمان وسلم يبشر بمجتمع آمن ينعم بالسلم الاجتماعي، فإنه يريد للانسان ان يعيش آمنا مطمئنا صافي الفكر سليم القلب ليتفكر ويتدبر آملا في بلوغه طريق الهداية والرشاد، لهذا ولسواه من دواع وأسباب، فإن الاسلام ضمن لسالك الطريق ما لم يكن يتمتع به قبل نزول الشريعة السمحاء من أمان وزاد.. فدمه مصان حتى وإن وقع بين ايدي عصبة من المؤمنين رغم كونه على غير دينهم (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون)^{٢٣}. فرب العزة أعطى الامان حتى للمشرك الذي يصير الى عصبة مؤمنة خصوصا ان لم يرد بهم شرا ولا سوءا.

١٩- القرطبي: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد (ت ٥٢٥ هـ) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار ابن حزم- بيروت ١٩٩٩ كتاب الحراية، ص ٧٦٤

٢٠- المائة: ٣٢.

٢١- اللحيان، حمد بن علي، الصور المعاصرة لجريمة الحراية، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض ٢٠١٠ (نسخة منضدة بالحاسوب) ص ١٠

٢٢- المائة: ٣٣.

٢٣- التوبة: ٦.

وديننا هو الذي بين ما لم تبينه الاديان السابقة سماويها ووضعيتها من كرامة عليا للانسان (ولقد كرمنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً)^{٢٤}. لكل ذلك عد الباحثون المحدثون (الخرابة) إرهاباً وجريمة، إذ (من الارهاب المحرم جريمة الخرابة بإرعاب الناس أو قتلهم أو نهب أموالهم أو الجمع بين ذلك)^{٢٥}.

٢. ممارسات الخوارج

إن اول فرقة ظهرت في الاسلام وسنت قطع الطريق^{٢٦} التي نهى الله تعالى عنها وعددها (فسادا) واستعرضوا الناس، هم الخوارج، الذين خرجوا على طريق الهداية ونهج الحق، وكان ذلك أول فعل ميداني يمارسونه، إذ استوقفوا عبد الله بن خباب بن الارت عامل أمير المؤمنين علي عليه السلام على المدائن، وكان عابراً للسبيل آمناً مطمئناً مستصحباً زوجته الحامل.. فذبحوه وقتلوا أم ولده وشقوا بطنها ليذبحوا جنينها..

يصف النووي حادث الاستعراض والقتل بقوله (واستعرضوا الناس فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين، ومرو بهم عبد الله بن خباب بن الارت واليا لعلي على بعض تلك البلاد، ومعه سريره وهي حامل، فقتلوه وبقروا بطن سريره عن ولد، فبلغ علياً فخرج اليها في الجيش الذي كان هياً للخروج الى بلاد الشام)^{٢٧}.

تلك كانت واقعة مبكرة لم يكن المسلمون يدركون أن سنة سيئة سيؤسس لها بينهم وهم الذين صان الاسلام دماءهم وأعراضهم وأموالهم، بل تعدى معتنقيه الى من هم في ذمة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ليشملهم بما خص به معتنقيه، لذا فإن أمير المؤمنين علي عليه السلام وقد رأى الفساد يحيق بالامة ويهدد أمنها وسلامها المتحقق أن يسارع الى طلب الفاعلين ليحجثهم ويحجث فكرهم التكفيري الذي يهددهم طريق الضلال والسوء.. فكانت معركة النهروان^{٢٨} التي كادت أن تنجلي عن قضاء مبرم على تلك العصابة الفاسدة المفسدة، لولا أن شاء الله تعالى أن ينجوا منهم فئة صغيرة أقل من عدد أصابع اليدين (تسعة لا غير).. مما تسبب في بقاء تلك السنة الجائرة الخبيثة.

فأولئك نفر الناجي من مجزرة النهروان صاروا نواة شر التف حولها خوارج جدد خرجوا بعد تلك المعركة الفاصلة.. ليصير عندهم قطع الطريق وإخافة أبناء السبيل عملاً دؤوباً له قواعد وأسس ينشر الرعب وانتهاك الحرمات في عموم دولة الاسلام.

٢٤- الاسراء: ٧٠

٢٥- أبو زيد: نايل ممدوح، دراسة بعنوان (الارهاب بين الدفع والاعتداء من منظور قرآني) منشور في المجلة الاردنية للدراسات الاسلامية العدد ١ لسنة ٢٠٠٥ م ص

٢٦- انظر: بدوي: عبد الرحمن، الخوارج والشيعة، ط ٥، دار الجليل- القاهرة، ١٩٩٨

٢٧- النووي: محيي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) شرح المذهب، دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- ج ١ ص ٢١٨

٢٨- انظر: الدينوري: احمد بن داود (ت ٢٨٢ هـ) الاخبار الطوال، تحقيق: عبيد المنعم عامر، ط ١، دار احياء الكتاب العربي، ١٩٦٠، ص ٢٠٢-٢٠٥

لقد عرف المؤرخون تلك الممارسة التي صارت منظمة تعتمد على أسس وقواعد لا تفارقها الدموية بل تجللهما، بإسم (الامتحان) الذي يلي استعراض الناس الذي تعرفنا عليه آنفاً. فما هو الامتحان الذي مازال عملاً بشعاً يخيف الناس الامنين حتى يوم الناس هذا؟ ولقد وصفهم الامام علي عليه السلام بأنهم (خرجوا لصوصاً مشلحين)، وهو في ذلك يهدف الى قيادة المتلقين الى حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي يذكر فيه (الحارب المشلح) الذي عرفه ابن منظور بأنه (الغاصب الناهب الذي يعري الناس ثيابهم)^{٢٩} فهو في نظر نبينا صلى الله عليه وآله وسلم لص ينزع عن الناس ملابسهم، ومعروف ان عقوبة اللص الذي يسرق ممتلكات الناس هي قطع اليد.

٣. الامتحان

وردت اشارات عن استخدام الامتحان كوسيلة ارهاب معنوية، ولكن ما المقصود هنا بالامتحان، والى أي اصل نرجعه فيما يتعلق بموضوعنا؟

لقد ورد ذكر الامتحان في القرآن الكريم وكان المادة الاساس لسورة كريمة مباركة هي سورة الممتحنة التي اخذت اسمها من جذره اللغوي.. إذ أن عمادها الاية الكرية التي قال فيها رب العزة سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وآتوهن ما أنفقوا ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتوهن أجورهن ولا تمسكوا بعصم الكوافر واسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم)^{٣٠}.

فنحن هنا أمام إمتحان، أي إختبار، غايته كشف ما تكون عليه نفسيات المهاجرات من مكة الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.. وهذا الامتحان يستهدف كشف إيمان المهاجرات ان كن مؤمنات.. ففي ذلك اجراء اجتماعي فاصل، فمن ثبت للمسلمين إيمانها تطلق من زوجها الكافر.

تلك الوسيلة التي علم الله تعالى بما نبيه الكريم ليروز النساء المهاجرات اليه ليعرف حقيقة دواخلهن فيما إذا كن مؤمنات حقاً، أو ان الايمان لم يعمر قلوبهن.. حُرّفها الخوارج الضالون كما حرفوا غيرها من الاي الكريم ليصير معنى الامتحان الوارد فيها مطابقاً لفكرهم المنحرف عن جادة الايمان والصواب.

فهم كانوا يقفون على مفارق الطرق ينتظرون القادمين الامنين من ابناء السبيل ليخضعوهم الى امتحانٍ، وضعوا له قواعد وأسس عمادها فكرهم المنحرف.. فمن يجوده على مثل ما هم عليه فإنهم يؤمنونه ويسالمونه، ومن عرفوا ان معتقده لا يتطابق مع ما يحملون فإنهم يبيحون لأنفسهم قتله وقد يمثلون به قبل أو بعد أن ترهق روحه ظلماً وعدواناً خلافاً بخلاف النهي النبوي عن المثلة.

وبذا يكونون قد أساءوا الى الاسلام السمع القويم بأكثر من مجال.. فالامتحان الذي أمر به رب العزة سبحانه وتعالى غايته كشف إيمان النساء المهاجرات ليصار الى احتضانهن والتفريق بينهن وبين الكفار من

٢٩- ابن منظور. ج ٢ ص ٨١٦

٣٠- الممتحنة: ١٠.

ازواجهن وليس في الامر الالهي ما يأمر بقتل من يكتشف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عدم إيمانهم..بينما حرف الخوارج عاقبة الامتحان فعدوا على من اكتشفوا انه من مخالفينهم فسفكوا دمه، حتى صار ذلك عقيدة لهم كما وصفها الذهبي عندما قال "الامتحان دين الخوارج"^{٣١} ثم انهم اخافوا ابناء السبيل الذين أمر الاسلام بتقديم الطعام والمأوى لهم بله عن عدم اخافتهم..والاخافة هنا تقوم على القتل وهو ابشع واشد انواع الاخافة قتلا..وهذا هو الفساد الذي اشارت له الاية الكريمة(من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا)^{٣٢} والاية الكريمة(أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء)^{٣٣} حيث اقترن الفساد بسفك الدماء كما بيّنّا في موضع سابق.

٤. المحاربة

لقد قطع ابن حزم بأنه(لايكون المحارب الا من أخاف السبيل)^{٣٤} فالسبيل لا بد أن يكون آمنا وهو سيكون كذلك على وفق ما بشر به نبينا الكريم صلى الله عليه وآله وسلم يوم شكاه أحدهم من أنه أخيف عندما ظهر له قطاع طريق..فالتفت صلى الله عليه وآله وسلم صوب عدي بن حاتم الطائي وقال له(يا عدي إن طالبت بك الحياة لترين الظعينة)^{٣٥} ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله، قال عدي فأريت ذلك)^{٣٦}.

هذا يدل على أن الاسلام كان حريصا على أن تكون طرق المسلمين آمنة، وهو أمر يسعى اليه الاسلام بشخص نبيه صلى الله عليه وآله وسلم..كون قطع السبيل سنة من سنن الجاهلية، فتحقق ذلك حتى رآه عدي.

فالأمم التي لا تتقي الله تعالى ولا ترقب في الناس الا ولا ذمة يكون ذلك الفعل ديدنهم، فهذا كتاب الله يروي لنا كيف عاب نبي الله لوط قومه بأنهم يقطعون الطريق(أنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر)^{٣٧}.

فالحق سبحانه انزل ما يشدد في محاسبة قاطعي الطريق مع ان كل من اشير اليهم في الايات السابقات لم يكونوا بالضرورة قاتلين..فهم سراق على الاغلب الأعم..بينما كان قطع الطريق عند قوم

٣١- الذهبي: شمس الدين محمد(ت٧٤٨هـ)، سير اعلام النبلاء، تحقيق: علي ابو زيد، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ١٩٩٣، ج١٣، ص١٨٩؛ الذهبي: شمس الدين محمد(ت٧٤٨هـ)، تاريخ الاسلام، تحقيق: عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ١٩٨٧، ج٢١، ص١٠٨.

٣٢- المائدة: ٣٢

٣٣- البقرة: ٣٠

٣٤- ابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الاندلسي(ت٤٥٦هـ)، المحلى في شرح المجلى بالحجج والاثار، اعنى به: حسان عبد المنان، بيت الافكار الدولية -عمّان، الاردن، د.ت، كتاب المحاربين ص٢١٦٩

٣٥- الظعينة: ما يرتحل عليها

٣٦- الرافي: عبد الكريم بن محمد(ت سنة ٦٢٣ هـ)، فتح العزيز شرح الوجيز، دار الفكر-بيروت، ج٧ ص٦٢٣

٣٧- العنكبوت: ٢٩

لوط لاغراض دنيئة وهي أن ينالوا وطرا من الرجال المتنقلين على الطريق المارة بقراهم. فكيف يجب ان يكون الامر من من يقطع الطريق ويخيف الناس غير متورع عن قتلهم وربما حتى تعذيبهم والتمثيل بهم. ويزخر التاريخ الاسلامي باخبار الصعاليك الذين امتد وجودهم من فترة قبل الاسلام الى فترات لاحقة بعد تاسيس الدولة العربية الاسلامية ولعلمهم انتموا الى بعض الحركات الاسلامية التي تلائم فكرهم ومبادئهم وارتبط اسم الصعاليك بالقتل والسلب والنهب "والصلعوك الفقير والجمع الصعاليك وانما سمي قطاع الطريق صعاليك لانهم يفعلونه لفقرهم وحاجتهم"^{٣٨} وكتب احمد بن اسحق الى ابي محمد عليه السلام يسأل عن الصعاليك فكتب اليه اقلتهم"^{٣٩} ما يدل على وجودهم في اغلب العصور الاسلامية مع هدر دمهم لانهم لا يراعون حرمة للانسان وما يملك مع ان التاريخ يذكر بعض الصعاليك ايجابيا مثل عروة الصلعوك الذي كان يراعي الفقراء.^{٤٠}

المبحث الثالث: ممارسات انتهاك الكرامة:

في البدء لا بد لنا ان نعرج على مفردة الكرامة وتعني: "والكرام، بالضم والتشديد: أكرم من الكريم ، والجمع الكرامون. التكريم الاكرام بمعنى، والاسم منه الكرامة والكرامة أيضا: طبق يوضع على رأس الحب. ويقال: حمل إليه الكرامة.. ويقال: نعم وحبا وكرامة، قال ابن السكيت: نعم وحبا وكرما بالضم ، وحبا وكرمة، قال: وحكى عن زياد بن أبي زياد: ليس ذلك لهم ولا كرامة"^{٤١}.

من هذا التعريف اعطينا اشارة بسيطة لمن يتصف بانه يمتلك كرامة فهي شيء معنوي سامي ولا يحق لاي انسان ان يسلب هذا الشيء المعنوي من أي امرء يعتز بان يكون صاحب كرامة، كما أرادها الخالق الجبار جل في علاه، حفاظا على مال هذا الانسان وكرامته التي صانها رب العلى تبارك وتعالى إذ قال (وكرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر)^{٤٢}.

علينا ان ننتبه الى أن المولى القدير لم يخصص في هذه الآية الكريمة هوية محددة، فهو كرم كل بني آدم مسلمهم ونصرانيهم ويهوديهم، مؤمنهم وكافرهم.. ويبقى على الانسان ان يحدد موقفه (إما شاكرا وإما كفورا)^{٤٣}.

٣٨- الكليسي: محمد بن يعقوب (ت ٣٨٢هـ)، الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط ٣، مطبعة حيدري- طهران، ١٣٧٦ش، ج ٧، ص ٢٩٧
٣٩- الطوسي: ابو جعفر محمد (ت ٤٦٠هـ)، تهذيب الاحكام، تحقيق: حسن الموسوي، ط ٤، دار الكتب الاسلامية طهران ١٣٦٥ش، ج ١٠، ص ٢١١
٤٠- النووي: محيي الدين ت ٦٧٦هـ، المجموع، دار الفكر للطباعة والنشر، ج ١٦، ص ١٨٩؛ المسعودي ٣٤٥هـ، التنبيه والاشراف، دار صعب- بيروت، ص ١١٣
٤١- الجوهرى: اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، الصحاح، تحقيق: احمد عبد الغفور العطار، ط ٤، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ١٩٨٧م، ج ٥، ص ٢١٠
٤٢- الاسراء: ٧٠
٤٣- الانسان: ٣

فالغاية الاساس من حرمة دم الانسان وحفظ كرامته اشاعة جو الامان والسلم بين افراد المجتمع البشري خلافا لما تخوفت منه الملائكة(أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء)^{٤٤}. فبالسلم والامان ينصرف الانسان آمننا مطمئنا الى بلوغ الحقيقة التي تبقى ظالة المؤمن.. إذ ينصرف الى ان يتدبر ما حوله(أولم ينظروا في ملكوت السماوات والارض وما خلق الله من شئ)^{٤٥}.

وعلى هذا الاساس القويم فإن الاسلام كان ينظر الى الانسان نظرة لا يجدها دين أو معتقد.. ولعل في عهد الامام علي عليه السلام الى مالك الاشر ما يدل على تجسيد تلك النظرة عندما يقول له(ولا تكونن عليهم سبعا ضاريا تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان، إما أخ لك في الدين أو وإما نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطيهم من عفوك وصفحك، مثل الذي تحب وترضى أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم، ووالي الامر عليك فوقك، والله فوق من ولاك، وقد استكفك أمرهم، وابتلاك بهم)^{٤٦}.

فليس هناك شخص يمكن ان يساء له في قطع للسبيل حتى وإن كان غير مسلم، لأن الامان والسلم مهمتان جليلتان اناطهما المشرع الاسلامي بعموم افراد المجتمع، فهو ليس يأمرهم بالعمل على وفقه وكف أذاهم عن الغير، وإنما على افراد المجتمع المحافظة على هذين العنصرين عن طريق المسؤولية المتحققة بوسائل عديدة منها الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فماذا يجري في أماكن قطع الطريق التي يقوم الارهابيون بالتواجد فيها ويؤسسون لما عرف اصطلاحا ب(السيطرات الوهمية)؟.

ان أول انتهاك للكرامة التي خص الله تعالى بني آدم بها كما عرفنا من منطوق الاية الكريمة هو انتزاع الهوية العقائدية من الاشخاص المستعرضين في تلك النقاط.. فالمسلم عندما يُكفّر وهو أمر خطير لا يجوز لأي كان ان يمارسه، فهو انتزاع للهوية الدينية للشخص. ولعل انتزاع تلك الهوية عن طريق التكفير يتيح للارهابي ارتكاب جرائم بشعة بحق الشخص الذي جرى تكفيره، إذ يمكنه استباحة عرض ومال ودم من جرى تكفيره.

ولقد اعترف بعض الضحايا بمحصول حالات اغتصاب، فذلك لا يختلف عن اعمال قوم لوط الذين قطعوا السبيل لاغراض دينية مثل هذه.. فهذا الامر انا هو انتهاك لكرامة الناس الواقع عليهم الفعل السيء. أما التعدي على الممتلكات الشخصية كالسيارة أو الحلي الذهبية والمبالغ النقدية فهي أمور مسلم بها وإن كانت أقل وقعا ان وقعت لوحدها دونما تجاوز على حرية وعرض وحياة الضحايا والقائم بها هو(الصل المشلح)الذي ذكره نبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم في حديث مرنا في موضع سابق.

٤٤- البقرة: ٣٠

٤٥- الاعراف: ١٨٥

٤٦- ابن ابي الحديد: عز الدين عبد الحميد بن هبة الله(ت سنة ٦٥٦ هـ) شرح نخب البالغة، دار الكتاب العربي-بغداد و الاميرة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت ٢٠٠٧ -ج ١٧ ص ٢٣

فلقد مارس قطاع الطرق من المفسدين في الارض اختطاف الناس على وفق(بواعث كثيرة يعود بعضها الى جوانب شخصية تنصب بالاساس في الرغبة بالانتقام أو الثأر وبعضها يعود الى اعتبارات مادية من اجل كسب المال)^{٤٧} ونضيف من واقعنا العراقي المعاش باعثا آخرهو التسلية بتعذيبهم بدنيا وتعذيب أهاليهم نفسيا دونما اسناد ذلكم الفعل القبيح الى أي نص من مصدرى الشريعة الخفيفة. ومع جسامه التعدي على العرض وأقل منها التعدي على المال والممتلكات الخاصة، ومأساوية اختطاف الانسان والتعدي على حرمة أهله كما بينا، فإن التعدي الاكبر يتحقق بالقتل.. فحتى الكفار الذين وقعوا اسرى بأيدي المسلمين، فإن نبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر بقتلهم وحادثة تعليم الاسرى لأُمِّي المسلمين معروفة ومسلم بها، خلا واحدا منهم هو النضر بن الحارث^{٤٨}. فالقتل جريمة بشعة لا عقاب لمرتكبها غير القتل بالمثل، فالله تعالى حكم بأن(ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا له سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا)^{٤٩}.

عودة البداوة

ذم رب العزة جل في علاه الاعراب الذين هم(أشد كفرا ونفاقا وأجدر الا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حليم)^{٥٠} وان(من الاعراب من يتخذ ما ينفق مغرما ويتربص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء والله سميع عليم)^{٥١} و(ومن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم)^{٥٢}. ولقد كان من موجبات الهجرة الى المدينة تمدين البدو وتطبيعهم على اخلاق الاسلام لينبذوا اخلاق البدو ومنها قطع الطرق وايداء ابناء السبيل وسوى ذلك من آثام. ولقد تطبع البعض منهم على وفق ما اراده النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم وصفا قلبه واطمأن الى ما أنزل الله، بينما ظل آخرون على حالهم السابق وان تظاهروا بقبول مبادئ الرحمة والانسانية، ومنهم ذو الخويصرة^{٥٣} الذي لمز النبي الامين صلى الله عليه وآله وسلم في الصدقات(ومنهم من يلمزك في

٤٧- محمد: هيثم عبد السلام، مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية، دار الكتب العلمية- بيروت ٢٠٠٥ ص ٢١٩
٤٨- وقتل هذا المشرك له من الاسباب ما لا مجال للرافة به.. فلقد كان بصفته كبير مثقفي قریش، بمحاول تنفيذ كتاب الله الكريم حتى نزلت به الآية الكريمة(وإذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الاولين.. النحل: ٢٤) فهو كان قد جلب كتاب كليله ودمنة من الحيرة وكان يقرأه على قریش ليقول ان ما جاء به محمد أساطير الاولين رابطا بين كلام الله وما معه من كتاب. راجع القرطبي: محمد بن احمد الانصاري(ت سنة ٦٧١هـ) الجامع لاحكام القرآن، دار الفكر- بيروت، وكان ينسق مع اليهود من أجل احراج النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم، وتنفيذ ما جاء به، على قدر استطاعة هذا المشرك.. لذا كان يسأله بدفع من اليهود عن أصحاب الكهف وعن الروح.. أنظر: العبيدي: رياض عدنان وعدنان حسن موسى، دراسة بعنوان(موقف اليهود والدعوة الاسلامية) المنشور في مجلة كلية الاداب -جامعة بغداد العدد ٩٩ ص ٢٩٤

٤٩- الاسراء: ٣٣

٥٠- التوبة: ٩٧

٥١- التوبة: ٩٨

٥٢- التوبة: ١٠١

٥٣- ذو الخويصرة اثنان احدهما تميمي والثاني بمانيا لاول خارجي وليس بصحابي والثاني هو الصحابي البائل في المسجد الشرواني العبادي، حواشي الشرواني، دار احياء التراث العربي -بيروت، ج ١، ص ٦٧.

الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا إذا هم يسخطون)^{٥٤}. والتميمي هذا جاء الى رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وطلب منه ان يعدل فاجابه الرسول (صلى الله عليه واله وسلم): "ويلك من يعدل اذا لم يعدل قد خبت وخسرت ان لم يعدل فقال له عمر: ائذن لي فيه اضرب عنقه، فقال: دعه ان له اصحاب يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن لا يجاوز مع مراقبهم يمرقون في الاسلام كما يمرق السهم من الرمية..."^{٥٥} فهذا الرجل جمع كل ذوي العقول البدوية التي لم يلائمها ما جاء به الاسلام ليخرجوا على الدين وعلى امامهم ليشكلوا فرقة الخوارج التي كانت اشد على الاسلام من اعدائه.. وهم يقاتلون باسم الاسلام بضراوة..

في عصرنا خرج من البدو من هم اشباه أولئك ليقاتلوا باسم الاسلام وليكونوا اشد عليه من أعدائه.. هؤلاء هم الذين تناولوا راية الجهاد ليجاهدوا ضد المسلمين ويكفروهم.. محاولين بعقلياتهم البدوية التي لم يصقلها جوهر الاسلام لانهم ممن مردوا على النفاق وهم اشد كفرا ونفاقا وانهم يتربصون بالمسلمين الدوائر فيكفروهم..

هؤلاء السابقون منهم واللاحقون لهم لا يعرفون قيمة الانسان الذي كرمه الله، ولا تعنيهم كرامة هذا الانسان الذي فضله الله على كثير ممن سواه (وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً)^{٥٦}. فلو راجعنا سجلات تاريخ هجمات البدو من الوهابيين الذين هم خلف للخوارج وسلف لمن يرفع راية الارهاب الان، لوجدنا هجماتهم على الحواضر في العراق وخاصة مدن كربلاء والنجف والحلة، ما يفصله صاحب كتاب (صدق الخبر في خوارج القرن الثاني عشر) حتى انهم لم يتورعوا عن قتل سدنة الكعبة الشريفة حتى ان فعلهم ذاك (عم اقطار الدنيا فارسلت بعض الحكومات والجمعيات الاسلامية أناسا من قبلها لتحقيق هذا الامر فرفعوا ما شاهدوه وتأكدوه الى أمهم)^{٥٧}.

لذا فإن العقلية البدوية السائدة بين هؤلاء الارهابيين تقودهم الى مزيد من الممارسات السالبة لحرية وكرامة وأموال وحياة الناس الابرياء وخاصة من كان منهم يتنقل آمنا مطمئنا على الطرق التي اردھا الاسلام أمينة لا يخاف ابن السبيل الذي يسلكها فهو في حماية الاسلام ومجتمع الاسلام.. الا ان هؤلاء المتخلفين المفسدين في الارض جعلوه موطناً للخوف والرعب.

٥٤- التوبة: ٥٨

٥٥- مالك: بن انس الاصبحي (ت ١٧٩هـ)، المدونة الكبرى، مطبعة السعادة-مصر، ١٣٢٣، ج ٢، ص ٤٨.

٥٦- الاسراء: ٧٠

٥٧- الحجازي: الشريف عبد الله بن الشريف حسن باشا بن اشرف فضل باشا العلوي الحسيني، صدق الخبر في خوارج القرن الثاني عشر، مطبعة كومين-اللاذقية بلا-ص ١٤٨

الخاتمة

من خلال ما قدمنا من تصور مشفوع بالإستشهادات واستحضار وقائع عاشتها المجتمعات الاسلامية على مر العصور، نستنتج ما يلي بإختصار يسهل الامام بمشكلة البحث والوقوف على طبيعتها:

١- ان هذا العمل، أي إيقاف الناس او (إستعراضهم) كما سمي وقت تأسيس هذه الممارسة من قبل الخوارج، هو محض فساد، وهو الذي ورد في كتاب الله المجيد مرات متعددة، الا أن المفسرين الذين وقفوا عند الآية الكريمة (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) سمو هذه الممارسة التي رأوا ان الآية تخصها وتقدها، بالحراية والمحاربة، وسموا الشخص القاطع للطريق المحارب، وهو الذي قصده الآية بأنه يحارب الله ورسوله كون عمله يقطع السبيل ويقتل الابرياء مع تأكيد الاسلام على ضرورة معاونة ومساعدة ابن السبيل وحمايته.

٢- المتتبع للأحداث التاريخية يجد ان اغلب العنف او الارهاب الذي حدث في الدولة العربية الاسلامية اشتق مبادئه من الخوارج فكل الحركات والثورات التي نتج عنها الخراب والدمار والاعتداء على الناس كان بعض المؤرخين يرجحون اتباعهم لمبادئ الخوارج كحركة الزنج وغيرها

٣- ثمة ارهاب يضرب اطنابه في عموم ربوع امتنا، ولقد عشش في العراق لدواع واسباب مشجعة منها الدفع الدولي والاختلافات العقائدية التي لم يعد ما يحد ظهورها ولا نراها الا امتداداً لما شهدته الدولة الاسلامية قبل قرون من ارهاب معنوي او مادي.

٤- هذا الارهاب مارس انماطاً من الاعمال التي سببت خوفاً وهلعاً عند الناس ومن بينها قطع السبيل وإيقاف اغلامين المتنقلين عليه وتنفيذ ما كان الخوارج قد اسسوا له وهو الامتحان، بمهدف التعرف على طبيعة اعتقاد الشخص أي ان الاختلاف الطائفي هو العنصر المراد اكتشافه في هذا الامتحان.. والذي ينجم عنه قتل الشخص عندما يكون من مذهب مخالف بعد تكفيره.. وهنا يبرز ارتكاب جريمتين الاولى تكفير المسلم والثانية قتل النفس البريئة. وبلا شك فإن مجرد إيقاف الناس من قبل مسلحين في مناطق لا تحميها السلطة الرسمية ما يسبب له الرعب والخوف الشديد انما هو انتهاك لكرامة الانسان، ويزداد حجم الانتهاك بالتعدي على ماله وعرضه اضافة الى قتله.. فكرامة الانسان مكفولة من رب العزة تعالى عندما انزل في محكم كتابه الكريم (وكرمنا بني آدم... الآية) ولا كلام بعد كلامه سبحانه وتعالى.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

(١) الاصفهاني: الراغب (ت في حدود ٤٢٥ هـ) مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي،

دار القلم - دمشق والدار الشامية - بيروت ١٩٩٦

(٢) بدوي: عبد الرحمن، الخوارج والشيعة، ط ٥، دار الجليل - القاهرة، ١٩٩٨

- (٣) الجوهري: اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ)، الصحاح، تحقيق: احمد عبد الغفور العطار، ط ٤، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ١٩٨٧م
- (٤) ابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الاندلسي (ت ٤٨٤-٤٥٦هـ) المحلى في شرح المجلى بالحجج والاثار اعتنى به حسان عبد المنان، بيت الافكار الدولية -عمّان، الاردن، د.ت.
- (٥) ابن ابي الحديد: عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦هـ)، شرح نهج البلاغة، دار الكتاب العربي-بغداد و الاميرة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت ٢٠٠٧ -
- (٦) الحجازي: الشريف عبد الله بن الشريف حسن باشا بن اشريف فضل باشا العلوي الحسيني، صدق الخبر في خوارج القرن الثاني عشر، مطبعة كومين-اللاذقية بلا
- (٧) الدينوري: احمد بن داود (ت ٢٨٢هـ) الاخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، ط ١، دار احياء الكتاب العربي
- (٨) الذهبي: شمس الدين محمد (ت ٧٤٨هـ)، سير اعلام النبلاء، تحقيق: علي ابو زيد، ط ٩، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ١٩٩٣، ج ١٣، ص ١٨٩؛
- (٩) —، تاريخ الاسلام، تحقيق: عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ١٩٨٧، ج ٢١، ص ١٠٨
- (١٠) الرافعي: عبد الكريم بن محمد (ت سنة ٦٢٣ هـ) فتح العزيز شرح الوجيز، دار الفكر-بيروت، ج ٧
- (١١) رمضان: عصام صادق، دراسة بعنوان (الابعاد القانونية للارهاب الدولي) مجلة السياسة الدولية، القاهرة العدد ١٥٤
- (١٢) أبو زيد: نايل ممدوح، دراسة بعنوان (الارهاب بين الدفع والاعتداء من منظور قرآني) منشور في المجلة الاردنية للدراسات الاسلامية العدد ١ السنة ٢٠٠٥ م
- (١٣) الزبيدي: محب الدين الحسيني الواسطي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شبري، دار الفكر بيروت، ١٩٩٤
- (١٤) الشرواني والعبادي، حواشي الشرواني، دار احياء التراث العربي -بيروت.
- (١٥) الطوسي: ابو جعفر محمد (ت ٤٦٠هـ)، تهذيب الاحكام، تحقيق: حسن الموسوي، ط ٤، دار الكتب الاسلامية طهران ١٣٦٥ ش
- (١٦) العبيدي: رياض عدنان وعدنان حسن موسى، دراسة بعنوان (موقف اليهود والدعوة الاسلامية) المنشور في مجلة كلية الاداب -جامعة بغداد العدد ٩٩
- (١٧) عيسى: حسن عبيد، دراسة بعنوان (إشكالية تعريف الارهاب) مجلة المستقبل، إصدار مركز المستقبل للدراسات والبحوث، ع ٣٠٦ صيف ٢٠٠٦
- (١٨) فرحات: محمد نور، الارهاب وحقوق الانسان، دراسة بصيغة pdf منشورة على موقع الاكاديمية العربية في الدانمارك بتاريخ ٢٠١٠/٨/٥ م

- (١٩) القرطبي: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد (ت ٥٢٥ هـ) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار ابن حزم-بيروت ١٩٩٩م كتاب الحراية.
- (٢٠) القرطبي: محمد بن أحمد الانصاري (ت سنة ٦٧١ هـ) الجامع لاحكام القرآن، دار الفكر-بيروت، د.ت.
- (٢١) الكليني: محمد بن يعقوب (ت ٣٨٢ هـ)، الكافي، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط ٣، مطبعة حيدري-طهران، ١٣٧٦ ش
- (٢٢) اللحيان، حمد بن علي، الصور المعاصرة لجريمة الحراية، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض ٢٠١٠ (نسخة منضدة بالحاسوب)
- (٢٣) مالك: بن انس الاصبحي (ت ١٧٩ هـ)، المدونة الكبرى، مطبعة السعادة-مصر، ١٣٢٣ هـ.
- (٢٤) المسعودي (ت ٣٤٥ هـ)، التنبيه والاشراف، دار صعب-بيروت، د.ت.
- (٢٥) محمد: هيثم عبد السلام، مفهوم الارهاب في الشريعة الاسلامية، دار الكتب العلمية-بيروت ٢٠٠٥م
- (٢٦) النووي: محيي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) شرح المهذب، دار الفكر للطباعة والنشر-بيروت، د.ت.
- (٢٧) —، المجموع، دار الفكر للطباعة والنشر، د.ت
- (٢٨) يحيى: جميل حزام ، (مفهوم الارهاب في القانون الدولي العام) نشرته مجلة دراسات يمنية ، مجلة فصلية صادرة عن مركز الدراسات والبحوث اليمني، العدد ٩٣-ابريل/ يونيو ٢٠٠٩م.